

عقد الشركة لا يلغى في حال تم إلغاء الترخيص «التجارة»: إلغاء تراخيص الشركات لا يعني شطبها نهائياً

أوراق وهمية ففي هذه الحالة يمكن للشركة أن تقدم طلب لإصدار ترخيص جديد. ومضى قائلًا: «لكن الشركات التي لا تمتلك أصولاً أو لم تعدل أوضاعها فسيكون مصيرها التصفية». وكشف عن قيام الوزارة خلال الفترة المقبلة لمطالبة عدد من الشركات المخالفة لعقد جمعيات عمومية لاتخاذ قرار لتصفيتها، وإلا قامت الوزارة بعقد الجمعية. وأنهى مسؤول الوزارة تصريحه قائلًا: «المجال مفتوح لإصدار تراخيص جديدة للشركات التي عدلت أوضاعها وحلت مشكلاتها المالية والإدارية فالوزارة تهدف إلى تطبيق القانون على الجميع».

تأسيس الشركة، ومباشرة نشاطها. وأوضح أنه لكي تباشر الشركة نشاطها لابد أن تحصل على ترخيص من قبل وزارة التجارة. وأشار إلى أن وزارة التجارة تقوم بين فترة وأخرى بإلغاء تراخيص مجموعة من هذه الشركات المخالفة وتطلب من هذه الشركات عقد عموميات للتصفية على قرار التصفية. وقال: إن الوزارة لن تصدر تعميماً بشأن عودة تراخيص الشركات التي تم إلغاؤها، مشيراً إلى أنه في حال قامت الشركة بتعديل أوضاعها وفق القانون وصار لديها أصول ملموسة، وليس مجرد

أن يتم من خلال الشركاء عبر حكم قضائي على سبيل المثال، فهذا الفارق الدقيق بين الأمرين. وبين أن «التجارة» قامت خلال الفترة الماضية بإلغاء عدد من تراخيص الشركات المخالفة، وذلك بناء على نص المادة 297 من قانون الشركات التجارية، مستدركاً بالقول: لكن الشخصية القانونية للشركة التي أسسها العقد لم تنته، ولكي تنتهي لابد أن يقوم مسؤولي الشركة بعقد جمعية عمومية للتصفية على قرار تصفيته، لتستكمل بعد ذلك إجراءات أو خطوات التصفية. وذكر أن هناك كياناً قانونياً للشركة، ومراحل لإنشائها، تتمثل في إبرام الشركاء لعقد

قرار التصفية خلال

الجمعية العمومية

ينهي الشخصية

القانونية



«التجارة» لن تصدر

تعميماً بشأن عودة

تراخيص الشركات

التي تم إلغاؤها

عاطف رمضان

قال مسؤول في وزارة التجارة والصناعة في تصريح لـ «الإنباء»: إن قيام الوزارة بإلغاء ترخيص الشركة ليس معناه أن الشركة قد انتهت أو تم شطبها نهائياً. وأضاف أن «التجارة» لا تشطب الشركات، ولكن تقوم بإلغاء تراخيصها، مشيراً إلى أن الشطب مصطلح متداول في سوق الأوراق المالية «البورصة» في حال تم شطب الشركة من سجلاتها. وذكر أن عقد الشركة لا يلغى في حال تم إلغاء الترخيص من قبل «التجارة»، وأن إلغاء عقد الشركة لا بد

«كتلة صغار المساهمين» تقدم بطلب

لعقد «عمومية» لـ «الدولية لإجارة»

أعلنت «كتلة حماية صغار المساهمين» عن تقديمها بطلب إلى وزارة التجارة والصناعة لعقد جمعية عمومية عادية إلى مجلس إدارة «الشركة الدولية لإجارة والاستثمار»، وذلك لمناقشة الأوضاع التي آلت إليها الشركة حيث لم تعتمد الإدارة الحالية البيانات المالية للشركة منذ عام 2009 وحتى عام 2014. وناشدت الكتلة وزير التجارة والصناعة لتمكين المساهمين من طلبهم بانعقاد جمعية عمومية عادية واختيار ما يرونه مناسباً لخدمة مصالحهم كمساهمين في الشركة. وقال بيان الكتلة إن من بين المتقدمين بالطلب جهات حكومية تفوق نسبة ملكيتها الـ7٪ من رأسمال الشركة. ومن جانب آخر، فقد كشف البيان عن أن الكتلة ستوكل عدداً من المحامين لمقاضاة كل من تسول له نفسه إهدار حقوق ومخدرات المساهمين.

«الدولي» يفوز بجائزة

«سوبر براندز الكويت»



«الدولي» متسلماً للجائزة

فاز بنك الكويت الدولي بجائزة منظمة العلامات التجارية «سوبربراندز» (الهيئة المستقلة والمحكمة في مجال العلامات التجارية) في حفل تكريم أقوى العلامات التجارية في الكويت، الذي أقيم مؤخراً في فندق الجميرا شاطئ المسيلة.

وفي هذه المناسبة، قال مدير وحدة الاتصال المؤسسي في «الدولي» والذي مثل البنك لاستلام الجائزة نواف ناجيا: «كلنا فخر بهذا الإنجاز الجديد، الذي يأتي تقديراً للعلامة التجارية الخاصة بالبنك وتأكيداً لمكانتها المتميزة، الأمر الذي يعطينا حافزاً جديداً لبذل المزيد من الجهود التي تعزز من اسم وسعة البنك». وأضاف ناجيا: «أن هذا الفوز يعكس المكانة المميزة التي وصلت لها العلامة التجارية الخاصة بالبنك، كما يؤكد هذا الفوز على نجاح البنك في انتشار علامته التجارية على المستويين المحلي والإقليمي، من خلال مستوى الصورة الذهنية والسعة السوقية التي تحظى بكل الثقة بين مختلف الأوساط من عملاء ومساهمين». وقال ناجيا: «إن العلامة التجارية للبنك استمدت قوتها من واقع نجاحاته وإنجازاته منذ تأسيسه وربادته بعد عملية التحول من بنك تقليدي متخصص في العقار إلى بنك إسلامي شامل يعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، استمر على مدى تلك السنوات بالعمل الجاد والدؤوب، ليتوج النجاحات تلو الأخرى».

«المدينة»: مليون دينار أرباح 9 أشهر

أعلنت شركة المدينة للتمويل والاستثمار تحقيق صافي أرباح مليون دينار للأشهر الـ9 الأولى من العام، 2,4 مليون دينار للأشهر الثلاثة المنتهية في سبتمبر 2015 مع تراجع حاد في إجمالي الالتزامات وتغير إيجابي في حقوق المساهمين ومن دون تحفظ من مراقب الحسابات لأول مرة منذ 5 سنوات بعد اتخاذ كل



محمد الشمالي

الاحتياطات اللازمة لتدعيم المركز المالي للشركة. وقال رئيس مجلس إدارة الشركة محمد الشمالي: لقد نجحت الشركة في تخفيض إجمالي التزاماتها السعي 9,2 ملايين دينار بالمقارنة مع 41,7 مليون دينار خلال الفترة نفسها من العام الماضي وبنسبة تراجع بلغت 77,9٪. وبلغ صافي أرباحنا منذ بداية العام مليون دينار بالمقارنة مع خسارة 11,8 مليون دينار خلال الفترة نفسها من العام الماضي. ولفت إلى أن الشركة قامت خلال العام الحالي بتسوية التزامات مالية بقيمة 32,5 مليون دينار مقابل أصول نسبية بقيمة جزء منها عقاري وآخر نقدي لتتخفف بذلك نسبية إجمالي الالتزامات إلى إجمالي الأصول إلى 19,8٪ بالمقارنة مع 52,85٪ خلال الفترة نفسها من العام الماضي، كما تراجع نسبة إجمالي الالتزامات إلى حقوق المساهمين إلى 33,2٪ بالمقارنة مع 151,7٪ خلال الفترة نفسها من العام الماضي. وكشف عن أن المدينة نجحت في إنهاء كل إجراءات وينود اتفاقية التسوية الموقعة مع بيت التمويل الكويتي في فترة زمنية وبذلك تطوى المدينة ملف أكبر دائئونها بقيمة 27 مليون دينار وبصافي ربح 6,2 ملايين دينار وتصبح شركة خالية من الديون تقريباً.



شركة الفارابي للاستثمار (ش.م.ك.م)

دعوة لحضور اجتماع الجمعية العامة غير العادية

يتشرف مجلس إدارة شركة الفارابي للاستثمار ش.م.ك.م (مقفلة) بدعوة السادة المساهمين الكرام لحضور اجتماع الجمعية العامة غير العادية، والمقرر عقدها في تمام الساعة 11:30 صباحاً من يوم الخميس الموافق 2015/12/3 في مقر غرفة تجارة وصناعة الكويت- الدور: 11- قاعة سنمبوك، وذلك للنظر في الموضوعات المدرجة على جدول الأعمال التالي:

جدول أعمال اجتماع الجمعية العامة غير العادية

- النظر في تجاوز الخسائر المالية للشركة 75% من رأس المال وعرض الحلول والبدائل.
- إلغاء نشاط التمويل والمواقفة على تعديل المادة (5) من عقد التأسيس ومادة رقم (4) من النظام الأساسي للشركة:

رقم (5) من عقد التأسيس	المادة الحالية
الأغراض التي أسست من أجلها الشركة هي القيام بكافة عمليات الاستثمار في جميع القطاعات التي تراها مناسبة لتحقيق أغراضها داخل دولة الكويت وخارجها، لحسابها ولحساب الغير، ولها على وجه الخصوص مباشرة الأعمال التالية:	القيام بكافة عمليات الاستثمار في جميع القطاعات التي تراها مناسبة لتحقيق أغراضها داخل دولة الكويت وخارجها، لحسابها ولحساب الغير، ولها على وجه الخصوص مباشرة الأعمال التالية:
1. الاستثمار في القطاعات العقارية والصناعية والزراعية والخدماتية وغيرها من القطاعات الاقتصادية، وذلك من خلال المساهمة في تأسيس الشركات المتخصصة، أو شراء أسهم أو سندات هذه الشركات في مختلف القطاعات، بشرط أن تتوافق هذه الشركات والسندات مع أحكام الشريعة الإسلامية.	1. الاستثمار في القطاعات العقارية والصناعية والزراعية والخدماتية وغيرها من القطاعات الاقتصادية، وذلك من خلال المساهمة في تأسيس الشركات المتخصصة، أو شراء أسهم أو سندات هذه الشركات في مختلف القطاعات، بشرط أن تتوافق هذه الشركات والسندات مع أحكام الشريعة الإسلامية.
2. إدارة أموال المؤسسات العامة والخاصة، واستثمار هذه الأموال في مختلف القطاعات الاقتصادية، بما فيها إدارة المحافظ المالية والعقارية.	2. إدارة أموال المؤسسات العامة والخاصة، واستثمار هذه الأموال في مختلف القطاعات الاقتصادية، بما فيها إدارة المحافظ المالية والعقارية.
3. تقديم وإعداد الدراسات والاستشارات الفنية والاقتصادية والتقييمية، ودراسة المشاريع المتعلقة بالاستثمار، وإعداد الدراسات اللازمة لذلك للمؤسسات والشركات، على أن تتوافق الشروط اللازمة فيمن يزاول هذا النشاط.	3. تقديم وإعداد الدراسات والاستشارات الفنية والاقتصادية والتقييمية، ودراسة المشاريع المتعلقة بالاستثمار، وإعداد الدراسات اللازمة لذلك للمؤسسات والشركات، على أن تتوافق الشروط اللازمة فيمن يزاول هذا النشاط.
4. الوساطة في عمليات الإقراض والاقتراض، بشرط أن تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.	4. الوساطة في عمليات الإقراض والاقتراض، بشرط أن تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.
5. القيام بالأعمال الخاصة بوظائف مديري الإصدار للأوراق المالية التي تصدرها الشركات والهيئات، ووظائف أمناء الاستثمار.	5. القيام بالأعمال الخاصة بوظائف مديري الإصدار للأوراق المالية التي تصدرها الشركات والهيئات، ووظائف أمناء الاستثمار.
6. التمويل والوساطة في عمليات التجارة الدولية.	6. التمويل والوساطة في عمليات التجارة الدولية.
7. تقديم القروض والكفالات والضمانات للغير، مع مراعاة أصول السلامة المالية في منحها، ومع المحافظة على استمرارية السلامة للمركز المالي للشركة، وفقاً للشروط والقواعد والحدود التي يضعها بنك الكويت المركزي، وأن تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.	7. تقديم القروض والكفالات والضمانات للغير، مع مراعاة أصول السلامة المالية في منحها، ومع المحافظة على استمرارية السلامة للمركز المالي للشركة، وفقاً للشروط والقواعد والحدود التي يضعها بنك الكويت المركزي، وأن تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.
8. التعامل والمناجزة في سوق القطع الأجنبي وسوق المعادن الثمينة داخل الكويت وخارجها، وذلك لحساب الشركة فقط.	8. التعامل والمناجزة في سوق القطع الأجنبي وسوق المعادن الثمينة داخل الكويت وخارجها، وذلك لحساب الشركة فقط.
9. العمليات الخاصة بتداول الأوراق المالية من شراء وبيع أسهم وصكوك وسندات الشركات والهيئات الحكومية والمحلية والدولية، بشرط أن تتوافق هذه الشركات والسندات مع أحكام الشريعة الإسلامية.	9. العمليات الخاصة بتداول الأوراق المالية من شراء وبيع أسهم وصكوك وسندات الشركات والهيئات الحكومية والمحلية والدولية، بشرط أن تتوافق هذه الشركات والسندات مع أحكام الشريعة الإسلامية.
10. إنشاء وإدارة صناديق الاستثمار بكافة أنواعها طبقاً للقانون.	10. إنشاء وإدارة صناديق الاستثمار بكافة أنواعها طبقاً للقانون.
على أن تتم ممارسة هذه الأغراض وفقاً لتعاليم الشريعة الإسلامية السمحاء، ولا يجوز بأي حال من الأحوال أن يفسر أي من الأغراض السابقة على أنها تجيز للشركة القيام - بشكل مباشر أو غير مباشر - بممارسة أية أعمال ربوية، أو منافية لأحكام المعاملات في الشريعة الإسلامية.	على أن تتم ممارسة هذه الأغراض وفقاً لتعاليم الشريعة الإسلامية السمحاء، ولا يجوز بأي حال من الأحوال أن يفسر أي من الأغراض السابقة على أنها تجيز للشركة القيام - بشكل مباشر أو غير مباشر - بممارسة أية أعمال ربوية، أو منافية لأحكام المعاملات في الشريعة الإسلامية.
ويكون للشركة مباشرة الأعمال السابق ذكرها في دولة الكويت وفي الخارج بصفة أصلية أو بالوكالة، ويجوز للشركة أن تكون لها مصلحة، أو أن تشترك بأي وجه مع الهيئات التي تزاول أعمالاً شبيهة بأعمالها، أو التي قد تعاونها على تحقيق أغراضها في الكويت أو في الخارج، ولها أن تنشئ أو تشارك أو تشتري هذه الهيئات، أو أن تلحقها بها.	ويكون للشركة مباشرة الأعمال السابق ذكرها في دولة الكويت وفي الخارج بصفة أصلية أو بالوكالة، ويجوز للشركة أن تكون لها مصلحة، أو أن تشترك بأي وجه مع الهيئات التي تزاول أعمالاً شبيهة بأعمالها، أو التي قد تعاونها على تحقيق أغراضها في الكويت أو في الخارج، ولها أن تنشئ أو تشارك أو تشتري هذه الهيئات، أو أن تلحقها بها.

المادة بعد التعديل

رقم (4) من النظام الأساسي

تقتصر أغراض الشركة حسب ما ورد بالمادة (124) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية كما هو موضح أدناه:

- الاستثمار في القطاعات العقارية والصناعية والزراعية والخدماتية وغيرها من القطاعات الاقتصادية، وذلك من خلال المساهمة في تأسيس الشركات المتخصصة، أو شراء أسهم أو سندات هذه الشركات في مختلف القطاعات، بشرط أن تتوافق هذه الشركات والسندات مع أحكام الشريعة الإسلامية.
- تقديم الاستشارات الاستثمارية المتعلقة بالأوراق المالية مقابل عمولة (مستشار استثمار).
- إدارة المحافظ الاستثمارية (مدير محفظة استثمار).
- عرض أو بيع أوراق مالية لصالح مصدرها أو حليفه أو الحصول على أوراق مالية من المصدر أو حليفه لغرض إعادة التسويق (إدارة الإصدار).
- التعامل والمناجزة في سوق القطع الأجنبي وسوق المعادن الثمينة داخل الكويت وخارجها، وذلك لحساب الشركة فقط.
- العمليات الخاصة بتداول الأوراق المالية من شراء وبيع أسهم وسندات الشركات والهيئات الحكومية والمحلية والدولية، بشرط أن تتوافق هذه الشركات والسندات مع أحكام الشريعة الإسلامية وذلك لحساب الشركة فقط.
- على أن تتم ممارسة هذه الأغراض وفقاً لتعاليم الشريعة الإسلامية السمحاء، ولا يجوز بأي حال من الأحوال أن يفسر أي من الأغراض السابقة على أنها تجيز للشركة القيام - بشكل مباشر أو غير مباشر - بممارسة أية أعمال ربوية، أو منافية لأحكام المعاملات في الشريعة الإسلامية.
- ويكون للشركة مباشرة الأعمال السابق ذكرها في دولة الكويت وفي الخارج بصفة أصلية أو بالوكالة، ويجوز للشركة أن تكون لها مصلحة، أو أن تشترك بأي وجه مع الهيئات التي تزاول أعمالاً شبيهة بأعمالها، أو التي قد تعاونها على تحقيق أغراضها في الكويت أو في الخارج، ولها أن تنشئ أو تشارك أو تشتري هذه الهيئات، أو أن تلحقها بها.

لذا، يرجى من السادة المساهمين الكرام الراغبين في الحضور، أو من ينوب عنهم، استلام بطاقات دعوة الجمعية العامة غير العادية، وتوكيلات الحضور مراجعة مقر السادة / الشركة الكويتية للمقاصة - إدارة حفظ الأوراق المالية، منطقة الشرق - شارع خليج العربي - برج أحمد - الدور: الخامس، للاستثمار هاتف رقم 22451639 داخلي 135، فاكس رقم 22469457 مصطحبين معهم شهادات الأسهم وكتب تفويض للشركات، والبطاقة المدنية للفردي.

الملاحظة: وفي حالة عدم اكتمال النصاب القانوني يؤجل إجتماع الجمعية إلى يوم الخميس الموافق 2015/12/10 والله ولي التوفيق ...

مجلس الإدارة